سيما الاضطرار في مختار اللآن ذلك عدم صرف العذرة
وهو عدم اصلي لا يدخل تحت العذرة بل الداخل تحتها هو صرف
العذرة نتيجة الباب وخلاصة الجواب ان الفرار حرام و
الخروج وخصص فيه وقد عرفت الفرق بينهما لكن التي خصته مشروطة
بشرايط صعبة لا يعتد عليها الا الافراد منها حفظ الاعتقاد
وعدم العادية الى تضييع المرضى وعدم الاخلال بتوفية حقوق
الموتى وعدم خلو البلاد عن الدين ثم معونة للعباد والله
ولي الرشاد تذييل الرسالة في فوايد متفرقة من بيان سبب
الطاعون ومبداء وقوعه وبيان ما ذعموا فيه من السراية
وبيان فضيلته وبيان حكم الدعاء برفعه وعلاجه الروحاني
والجسماني ففيه ستة مطالب المطلب الاول سبب الطاعون
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ظهر الزنا كان
الوباء وقد شاع بين العلماء انهم يقولون اذا كثر الزناء
ارسل الله الطاعون اخرج ابن ماجة والبيهقي عن ابن عمر رضي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تظهر الفاحشة في قوم
قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم الطاعون واخرج الحاكم و
صحح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اذا بخس المكيال حبس القطر

واذا

٢٥

واذا كثر الزنا كثر القتل واذا اكثر الكذب كثر الهرج واخرج
مالك في الموطأ عن ابن عباس موقوفا والطبراني عنه مرفوعا
ما فشا الزنا في قوم قط الا كثر فيهم الموت واخرج الطبراني
عن عمرو ابن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من
قوم يظهر فيهم الزنا الا اخذوا بالفنا واخرج الحاكم والبيهقي
عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ظهرت الفاحشة
في قوم قط الا سلط الله عليهم الموت نقل السيوطي عن ابن حجر
ان الحكمة في ذلك ان الزنا حده اذهاق الروح في المحصن
فاذا لم يقم فيه الحد سلط الله عليهم الجن يقتلونهم قال السيوطي
وتتمة ذلك ان الزنا لما كان غالبا يقع في السر سلط عليهم عدوا
يقتلهم سرا من حيث لا يرونه وقاعدة العذاب انه اذا انزل
يعم المستحق له وغيره ثم يبعثون على نياتهم قلت في هذا التوجيه
كلام اذ المفهوم من الاحاديث ان الوباء جزاء لاظهار الفاحشة
لا لكونه سرا حتى يسلط عليهم عدو يقتلهم سرا ولعل الحكمة
في ذلك ان الزنا اهلاك للنفوس لان ولد الزنا هالك حكما فلذلك
وقع الجزاء الموت الذريع لان الجزاء من جنس العمل الا يرى ان
بخس المكيال يجازى بمنع القطر الذي هو سبب لنقص ارزاقهم

Copyright © King Saud University